



14x039

03 أبريل 2014

إلى السيدات والسادة  
مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين  
نائبات ونواب الوزارة

الموضوع: حول تدرس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.  
المرجع: المذكرة الوزارية عدد 192850 بتاريخ 19 مايو 2010.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، ففي إطار العناية المولوية السامية بوضعية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، وانسجاما مع نص دستور المملكة الذي يعتبر أن التربية والشغل حق للمواطنين على السواء، وإعمالا لمقتضيات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعاقين التي صادقت عليها بلادنا، واستثمرا لما سجلته البرامج التربوية لهذه الفئة من الأطفال من نتائج إيجابية في إطار الشراكات المبرمة مع الجمعيات الناشطة في مجال العناية بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة تفعيلا للمذكرة الوزارية المشار إليها أعلاه، يشرفني أن أطلب منكم، العمل على تنفيذ كل الالتزامات المتضمنة بالاتفاقيات المبرمة بين الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية، والجمعيات الفعالة وذات مصداقية لاسيما ما يتعلق منها بـ :

- ✓ تخصيص وتأهيل الحجرات الدراسية وتوفير الولوجيات، مع اعتبار الأقسام المخصصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، جزءا لا يتجزأ من المؤسسة التعليمية المحتضنة لها ؛
- ✓ توفير الوسائل الديداكتيكية والتجهيزات المكتبية؛
- ✓ توفير الموارد البشرية والمادية اللازمة لتنفيذ مختلف البرامج التربوية الخاصة بهذه الفئة من المتعلمين؛

✓ الإشراف من خلال الإدارة التربوية على مراقبة البرامج المشتركة؛

✓ دعم قدرات الأطر التربوية والإدارية في إطار برامج تكوينية مشتركة.

هذا، مع اعتماد مقاربة تشاركية وتساورية مع الجمعيات المعنية لدعم الخبرة التقنية والفنية في مجال النهوض بحقوق هذه الفئة من الأطفال وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، وكذا وإتاحة إمكانية المشاركة الهادفة والفاعلة لجمعيات المجتمع المدني، التي تعنى بالإعاقة، في عملية تطوير البرامج التربوية المعدة لهذه الفئة من الأطفال مع السهر على تتبعها و تأطير أنشطتها.

وعليه، أهيب بكم إيلاء هذا الموضوع، العناية اللازمة، حفاظا على حق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة الكامل في التمدرس وفي الاندماج الاجتماعي، والسلام.

وزير التربية الوطنية

والتكوين المهني

رشيد بن المختار بن عبد الله